

King Saud University

انوكل حالة الاختيار ويحترق عند الاضطرار
 وان احرق راس الشاة الملتصق بدمعري
 زال ذمه فانخذ منه فترجان والحرق كما
 ولو جعل السلطان المخرج لربها لارض
 جان بخلاف العشر ولو دفع الاراضى المملوكة
 الى قوم لم يعطوا المخرج جان ولو نوى قضاء
 رمضان ولم يعين غيره لم يصرح ولو عني
 رمضان فلا في الاصح وكذا في قضاء العترة
 لو نوى ظهره عليه مثلا ولم ينو ان يظهر
 او اخر ظهره او ظهره يوم كذا قيل يصح فيها
 ايضا ولو تابع الصائم براق غيره فان كان
 جنيبه لم يره الكفارة والآخرة وقد يصر
 بعض الحاج عذري ترك الحج ومن قال
 لامرأة عندنا هدين تؤذني في سدي
 فقالت سدي لا ينعقد النكاح بينهما ما لم
 يقل قبول كرمه ولو قال لها اخي يقين را
 زن في كرمه لم يبي فقلت كرمه انما هو فقال

منه يوم كذا

كذلك كما هو ذلك وهو ذلك

المراد قوله
المراد قوله

المضمين وهو ثلثة في سبعة عند ابن يوسف
 وخمس في غيره انما عند محمد ولو قال ستين
 كل عبد حر او وكل امته حر لا يعتق بالم
 بستين ولو قال بعد ثمانين كالمائة ما ذكر
 لو انما لا يقبل وقبله يقبل **مائل شتى**
 كآية الاخرس وآياتها بما يعرف بها فان
 نحو ترويح وطلاق وبيع وشراء وصية
 قود عليها وله كالبيان ولا تحذف لفظ
 ولا غيره ومعنى السنان استبد ذلك
 وعلمت ان التمه هو كالآخرس والآخرة
 والكتابة في الغائب ليست محجة قالوا الكتابة
 اما حسنين وموسم وهو كالنطق في
 الغائب والحاضر واما حسنين غيره
 كالكتابة على اليد او اوراق السفر ويؤخذ
 فيه واما غير حسنين كالكتابة على الحي
 والماء ولا عبرة به واذ اختلطت الذكوة
 بميتة هي اقل منها تحترق او كل والآخرة

المضمين وهو ثلثة في سبعة عند ابن يوسف
 وخمس في غيره انما عند محمد ولو قال ستين
 كل عبد حر او وكل امته حر لا يعتق بالم
 بستين ولو قال بعد ثمانين كالمائة ما ذكر
 لو انما لا يقبل وقبله يقبل **مائل شتى**
 كآية الاخرس وآياتها بما يعرف بها فان
 نحو ترويح وطلاق وبيع وشراء وصية
 قود عليها وله كالبيان ولا تحذف لفظ
 ولا غيره ومعنى السنان استبد ذلك
 وعلمت ان التمه هو كالآخرس والآخرة
 والكتابة في الغائب ليست محجة قالوا الكتابة
 اما حسنين وموسم وهو كالنطق في
 الغائب والحاضر واما حسنين غيره
 كالكتابة على اليد او اوراق السفر ويؤخذ
 فيه واما غير حسنين كالكتابة على الحي
 والماء ولا عبرة به واذ اختلطت الذكوة
 بميتة هي اقل منها تحترق او كل والآخرة

انما حسنين وموسم وهو كالنطق في
 الغائب والحاضر واما حسنين غيره
 كالكتابة على اليد او اوراق السفر ويؤخذ
 فيه واما غير حسنين كالكتابة على الحي
 والماء ولا عبرة به واذ اختلطت الذكوة
 بميتة هي اقل منها تحترق او كل والآخرة